تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلاه أثناء الحروب "دراسة تحليلية من المنظور الديني والواقع العسكري"

د. وائل عزالدين علي حمودي (*)

ملخص البحث

تحمل الدراسة عنوان: تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلاه أثناء الحروب "دراسة تحليلية من المنظور الديني والواقع العسكري".

تناولت الدراسة قضية تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلاه خلال الحروب، وهي قضية ترتبط بالشريعة اليهودية والتقاليد العسكرية على حد سواء.

وتشمل الدراسة على مقدمة وثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الخلفية الشرعية لكيفية التعامل مع القتلى في الديانة اليهودية.

المبحث الثاني: مراحل تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلى الحروب.

المبحث الثالث: تعامل الجيش الإسرائيلي مع القتلى خلال حربي يونيو ١٩٦٧ وأكتوبر ١٩٧٣م.

وذيلت الدراسة بالخاتمة وقائمة المصادر والمراجع.

Abstract

The study is titled: The Israeli army's treatment of its dead during wars "An analytical study from a religious perspective and military reality."

The study addressed the issue of the Israeli army's treatment of its dead during wars, an issue related to Jewish law and military traditions alike.

The study includes an introduction and three chapters as follows:

(*) باحث متخصص في الدراسات الإسرائيلية.

The first chapter: The Religious background of how the dead are treated in the Jewish religion.
The second chapter: The stages of the Israeli army's treatment of the dead in wars.
The third chapter: The Israeli army's treatment of the dead during the June 1967 and October 1973 wars.
The study is appended by aconclusion and a list of sources and references.

مقدمة

غالبًا ما تثار قضايا قتلى الحروب والإخلاء والتعرف على الجثث خلال الحروب والعمليات العسكرية في العقيدة اليهودية، لما يترتب عليها من أثر على المستوى الديني يرتبط بقضايا دينية مثل الميراث وتعليق الزوجة، حيث أن الشريعة اليهودية لا تسمح بزواج المرأة التى فقدت زوجها ولم يُعثر على جثته، وغيرها من المسائل العقائدية الأخرى المرتبطة بضرورة دفن جثمان الميت. وعلى المستوى العسكري تتمثل في أهمية الحفاظ على الروح المعنوية لدى الجنود المقاتلين على الجبهة، ولذلك يقوم الجيش الإسرائيلي بتكليف الحاخامية العسكرية[١]،والتي تعمل وفقًا لتعليمات القيادة العليا [٢] وأوامر هيئة الأركان [٣] المنصوص عليها في الشريعة اليهودية.

تولت شعبة الأحوال الشخصية والدفن "ענף אישות וקבורה" (או"ק)، التعامل مع مسألة القتلى داخل الحاخامية العسكرية طوال السنوات السابقة، وهذه الشعبة يرأسها حاخام عسكري برتبة مقدم، ويتبع هذه الشعبة قسمين كالتالي:

قسم الأحوال الشخصية، وهو القسم الذي يهتم في الأساس بمسألة التعليق[٤]، وقسم شئون القتلى. [٥] وخلال السنوات القليلة الماضية تم تغيير اسم الشعبة لتحمل اسم شعبة " تحديد هوية القتلى والدفن"זיהוי חללים וקבורה" (זו"ק). وبذلك تكون مسألة الأحوال الشخصية قد استبعدت من أنشطة تلك الشعبة. [٦]

لقد أُتيح للآباء الثكلى إمكانية تنفيذ رغباتهم، واتخاذ القرار وفقًا لها في مسائل مثل الكتابة على شاهد القبر، حيث كان في الماضي لا يمكن تغيير الصيغة المتبعة. وتتجسد تلك الظاهرة في عدد من التوجهات: الاجتماعية والإعلامية والقضائية والسياسية. [٧]

وإحدى النقاط التي تثير تساؤلات دينية عملية هي مسألة إخلاء قتلى الحرب في يوم السبت، متى يتعذر الأمر؟ ومتى يكون تنفيذه بمثابة أمر ديني وواجب شرعي؟

وعلى ذلك فسوف يتناول الباحث دراسة مسألة القتلى من منظور تلك التغييرات بعيدة الأثر التي مرت بالمجتمع والجيش الإسرائيلي.

وتشتمل الدراسة على: مقدمة

المبحث الأول: الخلفية الشرعية لكيفية التعامل مع القتلى في الديانة اليهودية.

المبحث الثاني: مراحل تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلى العمليات العسكرية.

المبحث الثالث: تعامل الجيش الإسرائيلي مع القتلى خلال حربي يونيو ١٩٦٧ وأكتوبر ١٩٧٣م.

قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول

الخلفية الشرعية لكيفية التعامل مع القتلى في الديانة اليهودية.

حظي موضوع قتلى العمليات العسكرية والمفقودين ومازال يحظى بالكثير من الاهتمام في الجيش الإسرائيلي لارتباطه بالجانب الديني، وذلك باعتباره حدث لا يحتمل الكثير من التعقيد، نظرًا لارتباطه بالآثار الاجتماعية الناجمة عنه. ويمكن تقسيم التعامل وفق الشريعة اليهودية مع هذا الحدث لثلاثة أقسام، وهي كالتالي: مرحلة التمشيط والإخلاء، ومرحلة تحديد هوية القتلى، ومرحلة الدفن. وسنتناول بعض الأمثلة عنها من أجل التعريف بها، وفيما يخص موضوع الإخلاء، فهناك أهمية خاصة بتحريم نقل القتلى خلال يوم السبت، حيث إن الشريعة اليهودية تحظر هذا الأمر بشكل جذري.

ورد في البارايتا فصل السبت أن الرابي شمعون بن جملائيل "רבי שמעון בן גמליאל"، قد قال إن "الرضيع الحي يُسمح بتجاوز تعليمات السبت من أجله، أما إن مات داود ملك إسرائيل فلا يُنتهك يوم السبت من أجله"[٨]

أشارت هذه الفقرة إلى تعليمات السبت على أنها أمر ديني لا ينبغي تجاوزه لأي شخص كان، ولكن استثنت فقط الرُضع خوفًا على حياتهم، وبذلك فإن قتلى الحروب مثلهم مثل أي فئات أخرى لا ينبغي انتهاك حرمة السبت من أجلها.

ويوضح السنهدرين أن: "دفن الميت هو أمر ديني لا يبرر تجاوز حُرمة يوم السبت". [٩] وقد تم إبراز هذه الأمور في استفسارات ديريف أخاي جأون דרב אחאי גאון[١٠]، في كتاب האשכול[١١].

كما أن الأمر واضح يُعد في المشناه، حيث ورد إن: "إكرام الموتى يتمثل في عدم انتهاك يوم السبت وعيد الغفران بسببهم".[١٢]

أي أنه ليست فقط حُرمة يوم السبت تحظر تدنيسه بسبب الموتى، بل إن الشريعة اليهودية فيما يخص إكرام الميت تقتضى عدم انتهاك يوم السبت"، فهذا الأمر الديني يقتضي الحفاظ على السبت حتى ولو كان ذلك في شكل تيسير طفيف.

ولكن يُسمح بنقل الجثث يوم السبت عندما يُعرض الموتى حياة إنسان للخطر، إن كانت الجثة سبب انتقال وإصابة بالوباء القاتل، ففي هذه الحالة من الواضح أنه يجوز إخلاء الجثث وإبعادها حتى وإن حدث ذلك يوم السبت.[١٣]

وفي حالة الحرب، إن اقتضى الأمر استخدام مركبة قتالية، أو تطلبت الحاجة رفع كفاءة مركبة قتال، وكان بداخلها جثة لقتيل حرب فيجوز في هذه الحالة، بل ومن الواجب إخلاءها يوم السبت. [١٤]

ومن ناحية أخرى، فإنه في حالة عدم وجود حاجة ماسة تتطلب إخلاء قتيل الحرب يوم السبت، فيجب تطبيق النص الشرعي الذي يحظر تحريك جثث القتلى يوم السبت: "إن مات داود ملك إسرائيل– لا يُنتهك يوم السبت من أجله".

وفيما يتعلق بمسألة تحديد هوية القتلى فإن تأثيرها المباشر يرتبط بمسألة التعليق، وعما إذا كان بالإمكان السماح للمرأة بالزواج من غير زوجها الفقيد اعتمادًا على تمييز أحد أجزاء جسد زوجها الذي قتل خلال المعركة؟ وفيما يتعلق بالدفن فهناك تساؤل يتعلق بالشريعة اليهودية نتيجة لدفن الجنود في مقابر مؤقتة، فهل سيُسمح بنقل الجنود لمقابر دائمة؟ بينما تفرض الشريعة اليهودية حظر تحريك الميت بعد دفنه[١٥]، وجدير بالذكر أن تلك القضايا ليست حكرًا على الجيش، ولكنها تنطبق أيضًا على الحياة المدنية، عند حدوث تفجيرات ينجم عنها حالات قتلى ومفقودين بين السكان المدنيين.[١٦]

فكانت لهذه المسألة أهمية تتخطى مسألة تحديد هوية القتلى في حد ذاتها، فكان لذلك أثر على مسألة التعليق، حيث إنه طوال الفترة التي تسبق العثور على الجثة، فإن الأرامل تكون في عداد المتزوجات، ويحظر عليهن الزواج مرة أخرى. ولكن بعيدًا عن ذلك، لا ينبغي تجاهل مسألة تحديد هوية الجثث التي تُعد أمرًا مهمًا بالنسبة لأسرة القتيل، حتى وإن كان الحديث عن جندي غير متزوج. فحقًا إن الشق الآخر من عمل الحاخامية العسكرية فيما يتعلق بمسألة القتلى يمس قضية تمييز القتلى.

لكن هناك أهمية كبرى يوليها الجيش الإسرائيلي لمسألة القتلى، على الرغم من أنه من الممكن اعتبارها ذات أهمية دينية ومدنية، حيث إن الاهتمام الديني يبرز نتيجة للأثر الديني الذي يترتب على مسألة فقد أحد الأفراد خلال العمليات العسكرية، على سبيل المثال: ماذا سيكون الوضع الديني لزوجة الفقيد هل تُعد: أرملة أم مُعلقة؟ كما أنها ترتبط بمسألة احترام الميت، من حيث وجوب الإسراع بدفنه[١٧]. أما عن المسألة المدنية، فإنها تتعلق بتحديد الوضع القانوني لفقيد الحرب وزوجته من حيث الميراث، كما أنها تتعلق بمشاعر أسرة القتيل والروح المعنوية لدى أفراد الجيش. ولهذا الأمر أيضًا أهمية خاصة فيما يتعلق بالأهمية التي تختص بالمشاعر، فهي تمس أسرة الفقيد التي تتساءل هل سيكون لابنها قبرًا؟ وكيف ستقبل أسرته ذلك الواقع الأليم، فهل ستظل على ثقة في المنظومة الأمنية؟ ومثال على ذلك ما حدث على إثر غرق الغواصة داكار عام ١٩٦٨م، حينها قدمت أسر المفقودين الكثير من الشكاوى

للجيش، وكانت تلك الشكاوى تتعلق بمسألة المشاعر، حيث انتشر حديث حول مسألة دفن أجزاء من أعضاء جثامين القتلى دون علم أسرهم. وأخيرًا، هناك الأهمية التي تتعلق بالروح المعنوية لأفراد الجيش.[١٨]

ومن خلال ذلك تتضح أهمية الحفاظ على الروح المعنوية للجنود والتي تماثل الأهمية الدينية في هذا الخصوص، خاصة إدراك الجندي بأنه إذا حدث له ما لا يُحمد عقباه، فإن الجيش سيفعل كل ما في وسعه لجلبه بشكل مناسب للدفن في إسرائيل، حيث إن ذلك سيكون حافزًا له عند الحاجة للتضحية بالنفس.

المبحث الثاني

مراحل تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلى الحروب.

تتعامل الحاخامية العسكرية مع مسألة قتلى الحرب من خلال ثلاث مراحل[١٩] كالتالي:-

المرحلة الأولى:- **مرحلة البحث والإخلاء.**

حيث تقوم القوات العسكرية بتمشيط المنطقة بغرض البحث عن قتلى حرب من خلال البحث عن وجود دليل في المنطقة، وحينما يتم العثور على أية أدلة فيقومون بتنفيذ عملية إخلاء القتلى من المنطقة.

مسؤوليات القادة:

أ- يتولى القادة من جميع المستويات مسئولية جمع جثث الضحايا في قطاعهم وإحضارهم في أسرع وقت ممكن، لمحطة تجميع القتلى.

ب- يستعين قائد الوحدة بفرق المسح والإخلاء على مستوى الفرق العسكرية لمسح مناطق القتال، من أجل تنفيذ عملية الإخلاء التي تتطلب معرفة تخصصية، وتجميع جثث القتلى. ووفقًا للحاجة يقوم القائد بتعيين أفراد استطلاع وخبراء متفجرات...إلخ، للمساعدة في إخلاء جثث القتلى.

ج- يكون دور وحدات الدفن على مستوى المناطق العسكرية، وفرق المسح والإخلاء على مستوى الفرق العسكرية كما يلي:

١ – مسح المحاور بين الفرق أو الألوية للتأكد من أن جميع المركبات العسكرية ومحيطها تم إخلاؤه من جثث القتلى.

٢ – إخلاء جثث القتلى بشكل علمي.

٣ – فحص المركبات المتضررة في ساحات القتال، لضمان التجميع بشكل مثالي للأعضاء البشرية أو النتائج التي تشير إلى هوية الجثث التي تناثرت نتيجة الإصابة.

وضع علامة على المركبات التي فُحِصَت بلون زيتي في مكان بارز على النحو التالي:

– المركبة التي فُحِصَت ولم يُعثر بها على أي جثث فيها تُميزها بالعلامة X.

– السيارة التي فُحِصَت وَوُجد بها جثث توضع علامة ⊗(علامة X ودائرة حولها) ويُكتب عدد الجثث التى وجدت بجوار العلامة. [٢٠]

ثم تُنقل جثث القتلى إلى محطة تجميع جثث القتلى، ويتم إنشاء محطات تجميع جثث القتلى بالقرب من المرافق الطبية كما هو مفصل أدناه:

أ– محطة تجميع جثث القتلى على مستوى الكتيبة أو أية وحدة أخرى تكون تحت مسؤولية قائد الوحدة وتحت إمرة طبيب الوحدة، ويدرها الحاخام العسكري و / أو ضابط صف من الحاخامية العسكرية.

ب– تتمركز الكتائب الطبية على مستوى المناطق العسكرية، بالقرب من السرايا الطبية الأمامية، وتكون تحت مسؤولية حاخام الفرقة، ويديرها طاقم الحاخامية العسكرية في قيادة الفرقة ومراكز قيادة الألوية.

ج–تقع المستشفيات الميدانية تحت مسؤولية طاقم الحاخامية العسكرية على مستوى المنطقة العسكرية.

د–تقع المنشئآت الطبية في نطاق المناطق العسكرية تحت مسئولية وحدة الدفن في قيادة المنطقة.

هـ–يقام في كل منطقة عسكرية مركز على مستوى قيادة المنطقة لتحديد هوية القتلى، ويكون تحت مسؤولية وحدة دفن المنطقة العسكرية. ويتولى قائد محطة تجميع جثث القتلى متابعة أنشطة المحطة في دفتر أوامر المحطة (نموذج ٢٤). [٢١]

المرحلة الثانية:- **مرحلة تحديد هوية القتلى**.

برزت عدة مشكلات تمس الشريعة اليهودية منذ تأسيس الحاخامية العسكرية فيما يتعلق ببقاء الجثث في أرض العدو. ولقد أخذت الحاخامية العسكرية على عاتقها مسألة تحديد هوية الجثث، مع تحمل المخاطر الشخصية التي يمكن أن تواجه فرق البحث[٢٢] كما إن المشكلة تصبح أكثر صعوبة في حالة كانت إصابة القتيل قد أدت إلى تشويه الجثمان، فيجب على رجال الحاخامية أن يجلبوا شهادات وصور ودلائل أخرى لتأكيد تحديد هوية القتيل.[٢٣]

وينبغي على الحاخامية العسكرية خلال هذه مرحلة تحديد هوية الجثث التي يتم إخلاؤها من المنطقة، بغرض التمكن من نقل القتيل لدفنه. ولتحديد هوية الجثث يتم اتباع التالي:–

أولاً:– يمكن اختصار مراحل تحديد هوية القتلى فيما يلي:

أ. تحديد هوية الجثث هي مسؤولية الحاخامية العسكرية على جميع المستويات.

ب. في حالة عدم إمكانية إجراء تحديد هوية الجثة بناءً على معرفة شخصية، يطلب الحاخام العسكري الأكبر الحصول على رأي الخبراء، مثل: خبراء الطب الشرعي – لأخذ البصمات، ورأي قائد سلاح الطب – لإجراء التمييز الطبي والاختبارات الجينية.

ثانياً:- تقع مسؤولية إجراء عمليات تحديد الهوية الطبية على قائد سلاح الطب.

ثالثاً:- تُجرى عمليات تحديد الهوية من قبل أطقم الحاخامية العسكرية في الأطر التالية:

أ– يُجرى تحديد هوية أولي للجثث في محطة تجميع القتلى.

ب– يُجرى تحديد هوية أولي بواسطة فرق المسح والإخلاء على مستوى المناطق والفرق العسكرية.

ج– يُجرى تحديد هوية أولي في المنشآت الطبية.

د– يُجرى تحديد هوية تخصصي في مركز القيادة لتمييز القتلى.

هـ- يُصدق على تحديد الهوية النهائي للقتيل بواسطة وحدة التحقيقات وتحديد هوية القتلى التابعة للحاخامية العسكرية التي تتبع بدورها لهيئة الأركان العامة.

و. يقوم قادة الوحدات بإرسال الشهود إلى وحدة التحقيق وتحديد هوية القتلى، وفقًا لطلبها بغرض تقديم أدلة على الأحداث التي وقع فيها القتلى.

رابعًا:- يتم التمييز الأولي للقتلى على أساس شهادات الأصدقاء الذين يعرفون القتيل، وفقًا لجمل علامات التمييز الموجودة على الجسد، يتم اعتبار أقراص الهوية كأقراص الهوية التي توضع على الرقبة و / أو الأحذية، والمستندات التي عُثر عليها في ملابس القتيل، ومن الممكن مقارنة الصور الموجودة بها مع ملامح وجه القتيل. وتُعاد الوثائق والمتعلقات الشخصية التي أُخرجت من جيوب القتيل لتحديد هويته إلى الجيوب التي تم أُخرجت منها.

خامسًا:- يجب جمع الوثائق والمتعلقات الشخصية التي عُثر عليها بالقرب من القتيل في حقيبة لجمع المتعلقات الشخصية، ولا يجب تحديد هوية وفقًا لها.

سادسًا:- القتيل الذي أُحضرت إلى محطة تجميع القتلى - يتم ملء نموذج إبلاغ عن قتيل يسمى "نموذج ٢٤٦".

وتتم تعبئته بالتفاصيل التالية:

أ- الرقم التسلسلي للقتيل في محطة التجميع.

ب- مكان محطة التجميع.

ج- تفاصيل القتيل - الرقم الشخصي والرتبة والاسم الشخصي واسم العائلة والوحدة. هذا ، إذا كان يعرفها من يقوم بملئ النموذج.

د- تفاصيل الجنود الذين جمعوا القتيل- الرقم الشخصي والرتبة والاسم الشخصي واسم العائلة والوحدة والوظيفة.

هـ- المكان الذي وُجد فيه القتيل - تسجيل النقطة الإشارية أو وصف المكان.

و- رقم ونوع المركبة التي وُجد بها القتيل.

ز- رقم ونوع السلاح الموجود في يد القتيل أو بالقرب منه.

ح– تاريخ ووقت العثور على القتيل.

ط– الشهادات التي تثبت تحديد هوية القتيل، والمأخوذه من أصدقاءه، إن أمكن ذلك.

ي– يصدق على الوفاة بواسطة الطبيب.

سابعاً:– يُملأ النموذج ٢٤٦ من نسختين. توضع نسخة واحدة في كيس من الإيثيلين وتُلصق برباط بجانب القتيل، أو على أي عضو في جسد القتيل. والنسخة ثانية تُحفظ في محطة التجميع.

ثامناً:–يتم التأكيد بموجب هذا على أنه لا ينبغي إزالة أية متعلقات أو وثائق من جثمان القتيل. وتُنقل القتيل وكل ما وُجد على جسده وفي محيطه إلى مركز تحديد هوية القتلى التابع لقيادة المنطقة. وعلى الرغم مما سبق، في حالة وقوع حدوث الإصابة نتيجة لمواد حربية كيميائية، تطبق

الإجراءات المنصوص عليها في "أسلوب عمل سلاح الطب لعلاج المصابين بمواد حربية كيميائية في الميدان" والذي بموجبه يُجرد القتلى من جميع ملابسهم وتُطَهَر.

تاسعاً:–تُملأ تقارير بتحديد هوية أولي للقتلى بواسطة فرق المسح والإخلاء التابعة للفرقة أو المناطق العسكرية ، والذي سيتضمن، من بين أشياء أخرى، مخططًا طوبوغرافيًا من المنطقة التي عُثر بها على القتيل، وتُنقل هذه التقارير مع القتيل إلى مركز تحديد هوية القتلى التابع لقيادة المنطقة.

عاشراً:–يتم في مركز تحديد هوية القتلى التابع لقيادة المنطقة جمع وتسجيل بيانات تحديد الهوية بواسطة وحدة الدفن التابعة لقيادة المنطقة العسكرية بمساعدة فرق تحديد الهوية الطبية. وبنهاية هذه الإجراءات يُنقل القتيل للدفن. وتُدْخَل جميع المستندات والصور وبيانات تحديد الهوية في ملف القتيل، والذي يُرسل إلى وحدة التحقيقات وتحديد الهوية في الحاخامية العسكرية التابعة لهيئة الأركان العامة، بغرض التصديق النهائي على تحديد الهوية.

الحادي عشر:-في حالة أنه لم يتم تحديد هوية القتيل في مركز تحديد هوية القتلى التابع لقيادة المنطقة، يتم تضمين معظم البيانات والنتائج والصور في الملف للمساعدة في التحقيق في تحديد الهوية. [٢٤]

المرحلة الثالثة:- **مرحلة الدفن**.

المشكلة الأساسية بالنسبة لقتلى الحرب في إمكانية الدفن في مدافن مؤقتة، نظرًا لانشغال القوات بالأمور العسكرية. ولقد بلور الحاخام جورن أسس عملية الدفن، والتي تتيح إقامة مقابر مؤقتة خلال فترة الحرب.[٢٥] وجدير بالذكر أنه خلال العدوان الثلاثي ١٩٥٦م أُعِدَت مقابر قبل بداية المعركة، مما ترتب عليه نقد لاذع داخل صفوف الجيش. [٢٦]

تمحورت مواجهة الحاخامية العسكرية خلال فترة الحاخام جورن في الأساس حول حول جواز الدفن في التابوت، جدير بالذكر أنه وفقًا للشريعة اليهودية يفضل الامتناع عن دفن الميت بالتابوت[٢٧]، وباستثناء ذلك، لم يحدث تعارض مع نصوص الشريعة اليهودية فيما يمس هذه المسألة.

تأسست منظمة זק״א[٢٨]، وهي أول منظمة تهتم بمصابي الكوارث خلال تسعينيات القرن العشرين، وجدير بالذكر أن هناك أمورًا ذات أهمية وتمس الشريعة اليهودية لم تحظ بالتعامل المناسب خلال فترة الجيل الأول لحاخامات الحاخامية العسكرية مثل مسألة العناية بالميت.

منذ الإعلان عن تأسيس إسرائيل صدر قانون المقابر العسكرية، وأعطى للحاخامية العسكرية صلاحيات مطلقة لإجراء عملية الدفن، ووافق على هذا القانون بعض نواب التيار العلماني، أحدهم كان عضو الكنيست زلمان أهرونوفيتش זלמן אהרונוביץ، الذي قال في الكنيست إنه إذا: "سئل جنودنا الذي سقطوا في الحرب... لكانت الغالبية العظمى منهم ستفضل أن مراسم دفنهم تكون مرتبطة بتقاليد بني إسرائيل".[٢٩]

إجراء الدفن:-

تشغل طقوس الدفن جزءا مهمًا في الوجدان اليهودي، وعادة ما يُدفن اليهودي الذي يموت ميتة طبيعية الذي كان يستخدمه أثناء حياته، أما من يقتل في الحرب فيؤخذ بملابسه الملطخة بالدماء، ويُلف بالطاليت[٣٠] حتى لا يفقد أية أجزاء من أعضاء جسمه. [٣١]

تُعد فريضة دفن الموتى أحد أهم فرائض التوراة، وكذلك أخر مرحلة من مراحل تكريم المتوفي، والدفن هو مواراة التراب لجسد المتوفي وعودة الإنسان الي التراب الذي خُلق منه.[٣٢]

يري البعض أن روح الإنسان تبقي في الجسد حتي بعد وفاته، ولذلك يُدفن القتيل بملابسه التي تشربت دمه لأن الروح في هذا الدم.[٣٣] ولا يجوز حرق جثث الموتى في اليهودية إلا على سبيل العقاب.[٣٤]

أولاً:- تُدفن الجثث في مقبرة عسكرية دائمة أو مؤقتة، حسب قرار الدفن المؤقت الصادر أثناء الدفن.

ثانياً:- الشهداء والقتلى من غير اليهود يُدفنون وفقًا لتعليمات هيئة الأركان العامة رقم ٣٨,٠١٠٣ [٣٥].

ثالثاً:- يُدفن القتلى في توابيت، ويُسجل رقم القتيل على التابوت إذا كان سيُدفن في مقبرة مؤقتة، وتوضع علامات على الرأس والساقين فقط.

رابعاً:- توضع بطاقة داخل زجاجة مغلقة داخل التابوت في المقبرة المؤقتة، تحتوي بيانات القتيل.

خامساً:- إذا عُثر على أقراص هوية يتم وضع نصف تلك الأقراص على الجثة.

سادساً:- يُكتب رقم القتيل فقط على اللافتة الموضوعة على شاهد القبر في المقبرة المؤقتة.

سابعاً:- يحتفظ قائد المقبرة المؤقتة بخريطة بها مواقع المقابر، وأرقام وهوية الموتى، إن كانت معروفة.

ثامناً:- قبل فتح المقبرة المؤقتة للجمهور، تُستبدل اللافتة التي تحمل الرقم بلافتة تحمل التفاصيل الشخصية للقتيل بالإضافة إلى رقمه. [٣٦]

تحظي المدافن اليهودية بنفس الاهتمام الذي تحظى به طقوس الدفن، وتقع المدافن اليهودية عادة خارج حدود المدينة، لأن جثث الموتى تُعتبر أحد مصادر النجاسة، ويزور اليهود المقابر في الأعياد ليقدموا الصلوات أمام القبور حتى يشفعوا لهم عند الرب، ويجب على المرء ألا يأكل أو

يشرب بجوار الموتى أو يلبس الطاليت أو يقرأ التوراة حتى لا يسبب الحرج للموتى، لأنهم لا يمكنهم تنفيذ هذه الأوامر الدينية. [٣٧]

المبحث الثالث

تعامل الجيش الإسرائيلي مع القتلى خلال حربي يونيو ١٩٦٧ وأكتوبر ١٩٧٣م.

أولًا:- تعامل الجيش الإسرائيلي مع القتلى خلال حرب يونيو ١٩٦٧م.

خلال حرب يونيو ١٩٦٧م اكتشف الحاخام جورن "الخلل" في تحديد هوية القتلى، ولقد اعترف بأن "نتائجها لم تتوافق في حالات كثيرة مع متطلبات الشريعة اليهودية". وقال إنه تشكل بسبب ذلك طاقم كبير من الباحثين ومحددي هوية القتلى لجمع الشهادات والبيانات والنتائج"[٣٨] وذلك للتعامل مع تلك الحالات بشكل يتلائم مع المتطلبات في حينه.

وبما يتعارض مع ذلك فإن ضعف المواجهة الدينية لمسألة تحديد هوية القتلى، نتيجة لعدم وجود نصوص شرعية تسهل ذلك علاوة على ضعف الخبرة، فإنه فيما يخص مسألة تحديد هوية القتلى فإن الأمر أصبح يختلف عن السابق، فتعتبر الحاخامية العسكرية مؤخرًا عنصرًا قياديًا حتى خارج الإطار العسكري.[٣٩]

شن الجيش المصري حرب استنزاف ضد الجيش الإسرائيلي خلال الأعوام (١٩٦٨-١٩٧٠م) في منطقة قناة السويس، حيث كان الجيش الإسرائيلي قد أنشأ

ستة وعشرين حصنًا في ذلك الوقت على ضفاف قناة السويس، وكانت تلك الحصون مدعومة بقوات تقدر بحجم من فصيلة إلى سرية، وكانت وظيفة تلك الحصون توفير مأوى للجنود الإسرائيليين من المدفعية المصرية وقذائف الهاون، وكان الجيش المصري يمطرها بعشرات الآلاف من القذائف والقنابل، مما أسفر عن مقتل مئات الجنود الإسرائيليين. وكان القصف يتسبب في إسقاط قتلى وجرحى بشكل شبه يومي، فأثيرت مسألة إخلاء القتلى يوم السبت.

وبناء على أوامر الجيش الإسرائيلي وتقاليد قتاله، كان الإخلاء من الحصون من مسؤولية قائد الحصن، فوجه قادة الحصون تساؤلاتهم حول إخلاء القتلى يوم السبت إلى اللواء الحاخام شلومو جورن، الحاخام العسكري آنذاك. وكان رده عليهم كالتالي: "نظرًا للحساسية النفسية

الخاصة التي نشعر بها تجاه أبنائنا الذين سقطوا، وبما أن الإخلاء باليد بدون سيارة يشكل خطرًا على من يقومون بإخلائهم من نيران العدو أثناء السير، فإننا نسمح (وأتمنى ألا نحتاج إلى ذلك) بإخلاء قتلى الحرب يوم السبت إلى أقرب مكان للحفاظ على القتلى، ولا ينبغي نقلهم منه إلى المكان المخصص للدفن يوم السبت".[٤٠]

وذلك على الرغم من عدم وجود نص ديني يسمح له بذلك، ولكن الضرورة اضطرت الحاخام جورن بإصدار تلك الفتوى، والتي أصبحت نموذجًا يتم القياس عليه حتى الآن.

وتسري هذه الفتوى في حالة سقوط القتيل ليلة السبت أو صباح السبت، وإذا لم يتم الإخلاء يوم السبت، ولكن عندما يصادف مقتله بعد ظهر يوم السبت، يجب الانتظار لليوم التالي، وفي هذه الحالة يجب تغطية القتيل ببطانية، ووضع حراسة عليه، وذلك وفقًا لمقتضيات الشرع والعادات السائدة، بشرط التأكد من عدم تعريض الحرس لخطر القصف بنيران العدو. كما يُشترط لمنح هذا التصريح حالة محددة للغاية، وهي عندما يُخشى من أن تواجد القتيل يوم السبت مع زملائه المحاربين قد يضعف بشدة شعورهم وقدرتهم على القتال، وهو الأمر الذي يُتيح الإخلاء يوم السبت، لكن عندما يبقى القتيل في مكان بعيدًا عن أصدقائه.[٤١]

ثانيا:- **تعامل الجيش الإسرائيلي مع القتلى خلال حرب أكتوبر ١٩٧٣م**.

لم يكن من الواضح خلال حرب الاستنزاف تصريح بإخلاء القتلى يوم السبت. من ناحية أخرى، فقد طُرحت هذه القضية للنقاش الديني بشكل عملي خلال حرب أكتوبر. ولقد تمحور عمل الحاخامية العسكرية حتى حرب أكتوبر في المسائل الشخصية على مسألة المعلقات، ولكن حرب أكتوبر أضافت لعمل الحاخامية العسكرية مسألة التعامل مع قتلى الحرب، ولقد برز هذا الأمر بشكل رئيس في المواجهة من خلال إصدار الفتاوى الدينية المناسبة، ومن خلال تأهيل وتدريب طواقمها، وكذلك من خلال إعادة تشكيل البنية التنظيمية للحاخامية العسكرية[٤٢]، واستمر هذا التوجه حتى الآن، حيث أصبحت الحلول التكنولوجية تشكل البنية الأساسية لذلك. [٤٣]

تمثل حرب أكتوبر ١٩٧٣م بالنسبة للحاخامية العسكرية علامة فارقة في كل ما يتعلق بمسألة القتلى من الجانب الديني، فإن الإصابات الكثيرة التي خلفتها الحرب، والمصاعب التي واجهتها الحاخامية بخصوص العناية بالقتلى، تطلبت بلورة سياسة شاملة تتفق مع الشريعة اليهودية فيما يخص هذه المسألة. [٤٤]

ويمكن القول بأن التطور التكنولوجي أثر أيضًا على زيادة الاهتمام بمسائل تحديد هوية القتلى، فلم تكن في الماضي هناك وسائل تكنولوجية مثل تلك المتاحة اليوم، مثل تحليل D.N.A ومعامل تحليل عينات الدم، واستحدثت المزيد من الوسائل التكنولوجية في مجال تحديد هوية القتلى، وعلى ذلك فإن الاهتمام الواسع بهذا الأمر قد برز خلال الأربعين عامًا الماضية. [٤٥]

ودليل التجاهل أو عدم الاكتراث الذي كان يميز الحاخامية العسكرية قبل حرب أكتوبر، أن قبلها لم يكن متبعًا داخل الجيش الإسرائيلي دمج التدريب على العناية بالقتلى في إطار التدريبات، وحينما اقترح عمل ذلك، لم يكن واضحًا كيفية القيام به، حيث إن التدريب لا يوجد به قتلى في الواقع بشكل عام... وأخيرًا، قبيل بدء نشوب الحرب، قامت الحاخامية العسكرية بتدريب حول مسألة القتلى، وهو الأمر الذي أسهم بشكل محدود في أداء الحاخامية العسكرية للمهام المنوطة بها خلال حرب أكتوبر ١٩٧٣م. [٤٦]

كما بدأ الاهتمام بجانب الشريعة اليهودية المتعلق بهذه المسألة في أعقاب حرب أكتوبر، ولقد أسهم في تحفيز مجابهة الحاخامية العسكرية لمسألة العناية بالقتلى وفقًا للشريعة اليهودية وجود عدد كبير من الإصابات، ووجود حالات إصابة خطيرة، وضم عدد كبير من الحاخامات الجدد لهيكل الحاخامية العسكرية منذ عام ١٩٧٢م. [٤٧]

وقال الحاخام أبراهام أفيدان، نائب الحاخام الأكبر للجيش إنه أثناء التدريب على مسألة القتلى قبل حرب أكتوبر قد اكتشف حقيقة ضعف المعلومات حول كيفية التعامل مع هذه المسألة، ومن هنا أثيرت فكرة نشر كتيب يوضح جوانب الشريعة اليهودية التي تمس مسألة القتلى، وفي أعقاب حرب أكتوبر تزايدت التساؤلات حول هذه المسألة، وكتاب طرق

الإحسان للحاخام أبراهام أفيدان[٤٨]، يضم بين طياته التعامل وفقًا للشريعة اليهودية فيما يتعلق بالعديد من القضايا التي تمس موضوع تحديد هوية القتلى. [٤٩]

ويقول الحاخام يعقوب روزا יעקב רוז'ה، خبير في الحاخامية العسكرية في الجانب الذي يمس الشريعة اليهودية المرتبطة بمسألة القتلى، أنه أثناء حرب أكتوبر قد اكتشف "أن الجيش يهتم كثيرًا بالأمور الفنية المتعلقة بالقتلى، ولكنه يهتم بدرجة أقل بالأمور المتعلقة بالشريعة اليهودية الخاصة بهم"،[٥٠] وكان يقصد أنه على الرغم من أن الحاخامية العسكرية اهتمت بمسألة القتلى من الناحية العملياتية، فإنها لم تهتم بالجانب الخاص بالشريعة، وعلى سبيل المثل، أثناء حرب أكتوبر تلقى هو وزملاءه الذين عملوا على تحديد هوية القتلى في منطقة الجفجافة بسيناء، برقية غامضة من الحاخام جاد نافون، الذي كان يشغل منصب نائب الحاخام العسكري الأكبر، وكان مكتوب بها أن من يعملون على تحديد هوية القتلى لا يجب عليهم الالتزام بتعاليم السبت، ولقد جسدت البرقية الغامضة حالة عدم الوضوح فيما يتعلق بالنواحي الخاصة بالشريعة اليهودية المرتبطة بمسألة إخلاء القتلى، ولقد اهتمت الحاخامية العسكرية بمسألة البحث عن القتلى والدفن، التي تعد أعمال فنية في الأساس، وليس بمسألة الاهتمام بالعناية بالقتلى مثل كيفية تحديد الهوية في الحالات الخطيرة، وما هي المحددات الشرعية للمسألة، وفي أعقاب ذلك طبع كتيب باسم احترام الميت "יקרא דשכיבי" وهو يتمحور حول احترام الميت، ومنذ ذلك الحين قد تخصص في هذه المسالة داخل الجيش الإسرائيلي.[٥١]

ووفقًا لرأي الحاخام روزا فإنه على الرغم من الاهتمام الكبير بمسألة تحديد هوية القتلى بعد حرب أكتوبر، فمازال يتم الحفاظ على الإطار الشرعي "الرسمي" الذي كان في السابق، فخلال دورات الحاخامية العسكرية ودورات تحديد هوية القتلى المختلفة يتم تدريس الجوانب الشرعية الخاصة بإخلاء القتلى، ولكن كان ذلك يتم تحت الإطار التخصصي وليس تحت الإطار الشرعي، كما أن مسألة تحديد الهوية، والتي أصبح يطلق عليها اسم احترام الميت "כבוד המת"، يتم تدريسها داخل هذا الإطار، وليس داخل إطار "شرائع العناية بالقتلى"، وذلك للحفاظ على هيمنة الحاخام العسكري الأكبر باعتباره الشخصية الوحيدة التي تقدم الفتاوى في

هذه الموضوعات، وذلك على الرغم من أن صغار الحاخامات العسكريين (مثل الحاخام أفيدان والحاخام روزا)، اهتموا بهذه المسألة.[٥٢]

وكجزء من هذا التوجه تمت إقامة أيام بحثية خاصة بمسألة القتلى، وبالإضافة إلى ذلك بدأ تسكين حاخام عسكري احتياط حتى مستوى كتيبة.[٥٣]

إن هذا الاهتمام جاء نتيجة للأهمية التي حظي بها موضوع القتلى والذي يمكن لمسه بالفعل من خلال عرض خطة العمل الخاصة بالحاخامية العسكرية عام ١٩٧٤م، والتي تضمنت:

"دمج موضوعات تحديد الهوية والدفن كموضوعات إلزامية في دورات إعداد الحاخام العسكري، وعلى التوازي يتم إعداد دورات تكميلية خاصة في هذه الموضوعات لأعضاء الحاخامية العسكرية، وتركز تلك الدورات على رفع الوعي بأهمية التمييز الدقيق والسريع لقتلى الجيش الإسرائيلي لدى كل الرتب والدرجات الذين يتعاملون مع هذه المسألة وفقًا لاختصاصاتهم، كما تتضمن كراسة التدريب كل ما يخص مسألة تحديد هوية القتلى والتعامل معهم بغرض تحديد أنماط وإجراءات خاصة أيضًا في هذه المسألة".[٥٤]

ومن بين الدروس المستفادة من حرب أكتوبر، ضرورة تعبئة بطاقات تعريف للقتلى عند تحديد هويتهم، مع الحرص على تحسين أسلوب الكتابة في تلك البطاقات.[٥٥]

وبالتوازي مع هذا، فُرض عدد كبير من الدورات التي تختص بمسألة قتلى الحرب بشكل رسمي مثل دورات: التفتيش، والإخلاء، ودورة ضباط التحقيق. ولقد ظهرت الحاجة في الحاخامية العسكرية لتطوير هذه المسألة، ففي إحدى وثائق تلك الدورات ورد أن "يجب إعادة فحص عدد الساعات الدراسية في الموضوعات التخصصية من جديد، وتأسيس خطة موسعة بشكل أكبر".[٥٦]

ولقد رُفع مستوى تلك الوحدات من مستوى سرية لمستوى كتيبة، كما نُشر أيضًا في "الكتيب السنوي للحكومة" 'שנתון הממשלה' عام ١٩٧٧م، أن الحاخامية العسكرية قد: "قامت بإعادة تنظيم وتسليح وحدات التمييز والدفن، وأنه قد تم استكمال خطة إنشاء وحدات البحث وتأهيلها".[٥٧]

تبرز حتى الآن مسألة الاهتمام بقتلى الحرب باعتبارها من الموضوعات البارزة في جميع تدريبات الحاخامية العسكرية، وخاصة تدريبات أفراد الاحتياط، وكما ورد بأنه من بين التكليفات الأساسية لشعبة تحديد هوية القتلى والدفن عام ٢٠٠٢م أنه جرت : "زيادة مشاركة الشعبة في تدريبات هيئة الأركان العامة، وتدريبات المناطق العسكرية، من خلال المشاركة في كل التدريبات...." [٥٨]

يعمل الحاخام يعقوب روزا יעקב רוזה، عضو مجلس الحاخامية العسكرية، وخبير في مجال دفن وتمييز قتلى الحرب، وضابط احتياط في الحاخامية العسكرية، أيضًا في الحياة المدنية أثناء الحوادث، وأيضًا فيما يخص الحالات غير العسكرية، كل هذا يشير إلى أنه فيما يخص هذه المسألة فإن الحاخامية العسكرية هي التي بدأت هذا التوجه الشرعي الديني الذي لم يكن موجودًا من قبل بشكل ملموس، وهذا على العكس من حالات أخرى كانت الحاخامية العسكرية فيها مرتبطة بعناصر مدنية. [٥٩]

ولقد برز تخصص الحاخامية العسكرية في موضوع قتلى الحرب أيضًا من خلال إقامة علاقات مع حاخامات عسكريين من جيوش أخرى، ففي سنوات الثمانينيات من القرن العشرين (غير واضح التاريخ الدقيق) وصل حاخامات عسكريون من الجيش الفرنسي، بغرض استكمال حلقة دراسية حول المشكلات الدينية المرتبطة بالجنود اليهود في الجيش الفرنسي، وكان من الموضوعات الأساسية التي دُرست في هذه الدورة هي دورة تمييز قتلى الحرب التي تعقدها الحاخامية العسكرية، والتي أصبحت هيئة مُختصة في هذا الموضوع بشكل خاص [٦٠]

على عكس ما كان يحدث قبل حرب أكتوبر وما قبلها، حيث جرت العادة على إشراك حاخامات مدنيين في أمور الجيش وقضاياه الخاصة.

ومثال على ذلك مسألة الإصابات القاسية لقتلى الحرب ومشكلات المعلقات التي استلزمت خلال حرب أكتوبر الحصول على فتوى دينية في هذا الشأن، وكان هذا هو سبب إقامة الحاخامية العسكرية محكمة دينية خاصة بمشاركة الحاخام السفارادي الأكبر، وكان أول هؤلاء الحاخامات السفارادیم الحاخام عوفاديا يوسف עובדיה יוסף[٦١]، لكي يتم اصدار

حسم شرعي لمسألة تمييز القتلى وحل مشكلة المعلقات. وباستثناء الحاخام عوفاديا انضم للمحكمة الدينية أيضًا الحاخامات بيرون פירון ونافون נבון[٦٢]. [٦٣]

أحد التكهنات حول عدم مشاركة الحاخام جورن في هذه المحكمة، يرجع لتفضيل رؤساء الحاخامية العسكرية إشراك شخصية غير مرتبطة في السابق بالحاخامية العسكرية. [٦٤]

ولقد دفع عدم الوضوح فيما يخص إخلاء قتلى الحرب الحاخام شلومو جورن، حينما كان يشغل منصب الحاخام الأكبر لإسرائيل، للهجوم مباشرة على عمل الحاخامية العسكرية خلال حرب أكتوبر. فاتهمها بأنها قصرت في مسألة إخلاء قتلى الحرب تقصيرًا كبيرًا وخطيرًا. [٦٥]

فلقد زعم الحاخام جورن أن "بقاء القتلى في ميدان القتال هو سبب للقلق والأسف الشديد للغاية لدى المقاتلين على الأرض... حقًا إن هذا يلحق الضرر البالغ بروح القتال لدى الجنود"[٦٦]

واستنادًا على تلك الفتوى، فقد هاجم الحاخام جورن عمل الحاخامية العسكرية خلال حرب أكتوبر قائلًا: "كل ما أعددته خلال سنوات عملي الثلاث وعشرون لم تُنفذ، سواء فيما يختص بالفتوى أو فيما يختص بالتعامل الواقعي، ولقد قامت الحاخامية العسكرية بأفعال خفضت الروح المعنوية، وتسببت في زيادة عدد المفقودين... لقد رأيت مئات الجثث في الدبابات على جانبي الطرق..."[٦٧]

أوضح الحاخام جورن أنه رأى برقية من الحاخامية العسكرية، تحظر إخلاء القتلى يوم السبت، وهو أمر يتناقض مع فتوى له بأنه "إذا كان ذلك سيتسبب في خفض الروح المعنوية، حينئذ فمن الواجب إخلاء قتلى الحرب يوم السبت، ولكن ليس دائمًا سيؤدي ذلك إلى خفض للروح المعنوية، فتدرس كل عملية على حدة" فأصبح إخلاء القتلى يوم السبت مرتبط بالروح المعنوية. [٦٨]

إن الاتهامات القاسية التي وجها الحاخام جورن للحاخامية العسكرية أثارت موجة من ردود الفعل، وسيطرت على الكتابات خلال تلك الفترة، لكون من أصدر تلك الاتهامات كان يشغل في السابق منصب الحاخام العسكري، وهو من وجهها لرؤساء الحاخامية العسكرية، فلقد كان

هذا يعد أمرًا خطيرًا في حينه. ولقد زعم الجنود الذين كانوا يؤدون الخدمة العسكرية في تلك الفترة أن قتلى الحرب الذين رأى جثثهم الحاخام جورن على جانبي الطريق لم يُخْلَوْ ليس بسبب يوم السبت، ولكن بسبب قلة عدد القوة البشرية التي كان يجب أن تقوم بهذا العمل في حينه، ولقد شعر من كانوا يخدمون في الحاخامية العسكرية في تلك الفترة بالأذى من تلك الادعاءات. [٦٩]

وردًا على اتهامات الحاخام جورن، قدم ضابطان احتياط من الحاخامية العسكرية دعوى ضد الحاخام جورن زعموا خلالها أن أقواله "ألحقت الضرر بحسن سيرتهم". [٧٠]

وكان الرد المقابل بأنه إذا كان بالفعل تم ترك قتلى الحرب في ميدان المعركة، فإن ذلك يرجع للرغبة في تحديد هوية القتلى أولًا، وليس بسبب حظر الإخلاء يوم السبت، كما أن هناك ادعاء آخر بأن أوامر هيئة الأركان العامة نصت على عدم إخلاء قتلى الحرب يوم السبت، ولكن هذه الأوامر كانت قد صدرت أيضًا خلال فترة الحاخام جورن. ولذلك مسألة إخلاء القتلى يوم السبت هي إحدى المسائل المعقدة التي واجهتها الحاخامية العسكرية وما زالت وتواجهها حتى عصرنا هذا، ويرجع السبب الذي تستند إليه الحاخامية العسكرية من أجل إخلاء قتلى الحرب يوم السبت، إلى مدى إلحاق الضرر بالروح المعنوية للمقاتلين. [٧١]

الخاتمـــة

تناولت الدراسة قضية تعامل الجيش الإسرائيلي مع قتلاه خلال الحروب، وهي قضية شائكة على المستويين الديني والعسكري، لارتباطها بجوهر الشريعة اليهودية من جانب ولما لها من أثر بالغ في نفوس الجنود في الميدان من جانب آخر، وقد خلصت الدراسة إلى ما يلي:

أولًا على المستوى الديني:-

١- الشريعة اليهودية تحرم القيام بأي أعمال يوم السبت، وهذا ينطبق على نقل جثث القتلى يوم السبت أثناء الحروب، ولكن الحاخام جورن أباح ذلك دون سند ديني، وبرره بسبب دنيوي، وهو الخوف من تأثير بقاء الجثث أمام الجنود في الميدان مما يترتب عليه من الإضرار بالروح المعنوية لدى المقاتلين.

٢- إباحة دفن الجثث بصفة مؤقتة لمقتضيات العمليات العسكرية، على الرغم من حظر دفن جثث الموتى في مقابر مؤقتة، وفقًا للشريعة اليهودية، من منطلق الحفاظ على كرامة الموتى، وعدم كشف سوءاتهم، وكذلك نظرًا لكون الجثث مصدرًا للنجاسة ونقل العدوى.

٣- أباح الحاخامات استخدام وسائل علمية مثل تحليل الحامض النووي للجثث من أجل تحديد هويتها.

٤- قام الحاخام جورون بالسماح لعدة حالات من زوجات المفقودين في الحروب واللاتي لم يتم العثور على جثث أزواجهن بالزواج والحصول على الميراث، بعد اعتبار هؤلاء المفقودين في عداد القتلى.

على المستوى العسكري:-

١- منح حاخامات الجيش الإسرائيلي أولوية كبرى لرفع الروح المعنوية للجنود على حساب الجانب الديني، فسمحوا بانتهاك حرمة السبت من أجل عدم بقاء الجثث في الميدان.

٢- قامت الحاخامية العسكرية بوضع حاخام عسكري من صلب التنظيم على مستوى الكتيبة.

٣- أُدرجت تدريبات على التعامل مع الجثث أثناء التدريبات على الرغم من خلو التدريب من القتلى.

٤- وضع المستشفيات الميدانية أثناء الحروب تحت إشراف حاخام من الحاخامية العسكرية.

٥- تقام مراكز على مستوى المناطق العسكرية لتحديد هوية القتلى.

٦- وضع محطة تجميع جثث القتلى على مستوى الكتيبة تحت إدارة حاخام عسكري.

٧- تشكلت وحدات دفن على مستوى المناطق العسكرية.

الهوامش

١– الحاخامية العسكرية :هي الجهة المنوط بها الإشراف على جميع الشئون الدينية داخل الجيش الإسرائيلي، وتتبع لها مكاتب فرعية منتشرة في القيادات العسكرية، ومن أهم الأعمال المكلفة بها:

أ–تحديد ووضع صيغة التشريعات والتعليمات الخاصة بالشئون الدينية.

ب–الإشراف على تنفيذ التعليمات السابقة.

ج–وضع حلول، وتسوية جميع المشكلات التي تتعلق بالأحوال الشخصية، مثل: عقود الزواج، والتفويض بالطلاق، وذلك في حدود حاجة المجندين لذلك.

د–الإشراف على تمييز جثث قتلى الحروب ودفنهم.

هـ–الإشراف على انتظام الصلوات في المعابد.

و–الاستجابة لمطالب الجنود الراغبين في وجود حاخام في حالات محددة. אביעד הכהן וצבי טל: ספרא וסיפא ספר היובל לרב מרדכי פירון، הוצאת מרכז ספיר לתרבותו לחינוך יהודי ،ירושלים، 2014 ، עמ' 255 ، .256

٢- הוראות הפיקוד העליון (הפ"ע) 2.0201 – המטה המקצועי במטה הכללי, סעיף 13 – רב צבאי ראשי, סעיפי משנה (ז), (ח) ו-(י); מובא גם בלקט "מקורות והוראות בנושא דת" הוצאת המטה הכללי/ הרבנות הצבאית הראשית, טבת תשכ"ח (דצמבר 1964) בעמ' 3 [בלמ"ס].

٣- פקודת מטכ"ל 38.0105 – חללים ומתים בשעת חירום – נוהל, בעיקר סעיפים 7-10; מובא גם בלקט "מקורות והוראות בנושא דת" הוצאת המטה הכללי/ הרבנות הצבאית הראשית, תשנ"ו (1996) עמ' 116-119 .

٤– تعليق المرأة هو هجرها، والمُعَلقة: هي المرأة التي لا يعاشرها زوجها ولا يطلقها، وورد في القران الكريم سورة النساء الآية ١٢٩: "فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة". انظر المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠٠٩–٢٠١٠م، ص ٤٣١. ومسألة التعليق هنا المراد بها فقد المرأة لزوجها أثناء الحرب وعدم العثور على جثته، ومن ثم اعتباره مفقودًا وليس ميتًا، فتكون الزوجة في حكم المتزوجة وليست الأرملة.

٥- חוברת רבנות צבאית- תורה ונהלים, ענף אוש"ל, יוני 1984, עמ' 50- 73 .

٦- אהרון קמפינסקי: בפקודת הרבנות התפתחותה של הרבנות הצבאית، הוצאת כרמל ،ירושלים،2015 ، עמ'64.

٧- גדעון דורון ואודי לבל: פוליטיקה של שכול, הקיבוץ המאוחד, תל אביב, 2005، עמ'32.

٨- ברייתא. מסכת שבת. קנא, ב.

٩- סנהדרין לה,ב.

١٠- אחא משבחא גאון: השאילתות, פרשת בראשית (שאילתא א - ג) שאילתא א ד״ה שאילתא דמחייבין, מהדורה שניה ומתוקנת, רחמיאל ברודי: לתולדות נוסח השאילתות ,הוצאת האקדמיה האמריקאית למדעי היהדות, ניו יורק-ירושלים, תשנ״ב.

١١- ספר האשכול, (מהדורת אויערבך) הלכות טומאת כהנים עמ׳ 174.

١٢- משנה ברורה תקכו ס״ק יז, וכ״כ בתוס׳ ב״ק ריש פא,א.

١٣- ישראל מסלנט: אור ישראל, (מהדורת ב״ב) , 1979, עמ׳ 72- 73).

١٤- אברהם מ׳ אבידן, דרכי חסד, פרק עשירי, סעיף ב, ירושלים 1978.

١٥- حرصا على كرامة الموتى כבוד המת، تحرم الشريعة اليهودية فتح القبور لنقل عظام الميت من مكان إلى آخر. وفقًا لما ورد في في التلمود المقدسي: "الأموات والعظام لا ينتقلون من قبر مبجل إلى قبر مبجل، ولا من قبر حقير إلى من قبر حقير، ولا من حقير إلى مبجل. תלמוד ירושלמי, מסכת מועד קטן, פרק ב׳, הלכה ד׳. ويرجع المفسرون هذا الأمر الديني لسببين: الأول بسبب تدنيس الموتى، أي الإضرار بكرامته من خلال رؤيته في حالة تسوس أو كهيكل عظمي وعظام. والآخر لسبب صوفي – لأن نقل رفات الموتى يقلق أرواحهم، التي تخاف من يوم القيامة المرتقب.

١٦- קמפינסקי, עמ״65, 66.

١٧- تحريم تأخير دفن الموتى איסור הלנת המת. وعلى الرغم من أن الكتاب المقدس (سفر التثنية الإصحاح ٢١ الفقرة ٢٢)، اختص في هذه الفقرة حالات الإعدام الصادرة من المحكمة بوصية تحريم تأخير دفن الميت ووجوب دفنه في نفس اليوم، فإن المشنا في السنهدرين (الفصل ٦ ، الفقرة ٥) توضح أن التحريم ينطبق على أي شخص. وأن هذا الأمر مكلف به أقارب المتوفى، وفي حالة عدم وجود أقارب له، يختص بالأمر أهل مدينته.

١٨- קמפינסקי, עמ״65.

١٩- אהרון ארנד: פרקי מחקר ליום העצמאות, לשכת רב הקמפוס של אוניברסיטת בר-אילן, 1998.

٢٠- פקודות מטכ"ל 1 , אפר76 ' נוהל טיפול בחללים בשעת חירום מספר 38.0105 תוקף סעיפים 1 עד 57 מה 30 -בנוב 2000 ' https://www.idf.il/media/18823/380105.pdf تاريخ الدخول على الموقع ٢٠٢١/٢/٢م.

٢١- שם.

٢٢- יצחק מאיר: לא בחיל ולא בכח : הרבנות הצבאית והשירות הדתימניחי היסודות לחיי הדת בצה״ל, הוצאת ״האגודה לחקר תולדות בני־ברק ״ו״גנזך קידוש השם״ פרקים ד׳-ה׳ 1998.

٢٣- קמפינסקי, עמ״66 67.

٢٤- פקודות מטכ"ל1 .

٢٥- קמפינסקי, עמ״66 67.

٢٦- עדות יהודה פרידלנדר 22.6.2006. מתוך קמפינסקי, עמ״67

٢٧–جدير بالذكر أن الدفن في التابوت ليس ممنوعًا في اليهودية ولكن ينبع التحريم لدى البعض من العادة الراسخة التي كانت تهدف في الأصل إلى تحقيق المساواة الكاملة والوحدة بين الموتى، وذلك وفقًا لما ورد في سفر التكوت الإصحاح الثالث فقرة ١٩: "بعرق وجهك تأكل خبزًا حتى تعود إلى الأرض لأنك أُخذت منها لأنك من تراب وإلى التراب ستعود"، ولكن الواجب حسب العرف هو الدفن في الأكفان، ولا يتعارض مع الدفن في التابوت.

٢٨– זק״א : هو اختصار معناه تحديد هوية ضحايا الكوارث זיהוי קורבנות אסון؛ واسمها الكامل (זק״א איתור חילוץ והצלה)، وهي منظمة تطوعية يهودية أرثوذكسية متشددة تساعد الشرطة الإسرائيلية وقوات الإنقاذ في التعامل مع مكان الكوارث. وتتمثل مهمتهم الرئيسية في التعرف على ضحايا الكوارث وإحضار جثثهم للدفن. تأسست المنظمة على يد يهودا ميشى زهاف יהודה משי זהב وإليعازر جيلبستين אלעזר גלבשויין، عام ١٩٨٩. للمزيد راجع موقع المنظمة على شبكة المعلومات الدولية الانترنت: https://www.zaka.org.il.

٢٩- דברי הכנסת, 11.7.1950, ישיבה 164, עמ׳ 2172.

٣٠– الطاليت: هو ثوب يرتديه اليهود من الأرثوذكس والمحافظين، وكلمة طاليت ״טלית" هي إسم عبري مؤنث يُجمع طاليوت "טליות״، وتعني هذه الكلمة "شال عباءة– رداء"، وهو عباره عن ثوب مستطيل الشكل، وكان الطاليت قديما يُصنع من الكتان أو الصوف أما حديثًا فيُصنع من الكتان أو الصوف أو القطن أو الحرير. رشاد الشامي: الرموز الدينية في اليهودية، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، يُصدرها مركز الدراسات السرقية رقم (١١)، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٥٩.

٣١– غازي السعدي: الأعياد والمناسبات والطقوس لدى اليهود، دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، الطبعة الأولى، عمان، الأردن ، ١٩٩٤م، ص ٤٧، ٤٨.

٣٢–יהודה דודאי יזענשטיין : אוצר ישראל אנציקלופידיה, חלק עשירי, 1913, עמ׳ 90.

٣٣– سامي الإمام: الفكر العقدي اليهودي، موسوعة الجيب (بدون ناشر)،٢٠١٢م.، ص٢٩.

٣٤–מנחם סוליאלי ומושה ברכוז : לקסיכון מקראי, ערך קבורה, הוצאת דביר, תל אביב, 1967, עמ׳ 777.

٣٥- ראה : חללים ומתים - נוהל הודעות, זיהוי, חקירה, קבורה, מכתב תנחומים וטיפול בחפצים בשעת רגיעה. באתר : https://www.idf.il/media/18822/380103.pdf זמין ב 4/2/2021.

٣٦- פקודות מטכ"ל 1 , אפר76 ' נוהל טיפול בחללים בשעת חירום מספר 38.0105.

٣٧– السعدي، ص٤٧.

٣٨- שלמה גורן: "משיב מלחמה: שאלות ותשובות בענייני צבא, מלחמה ובטחון"، כרך ג، הוצאת "האידראברבה"، ירושלים، 1987. עמ' 100.

٣٩- קמפינסקי، עמ"67.

٤٠- שלמה גורן: משיב המלחמה- שאלות ותשובות בענייני צבא, מלחמה ובטחון, כרך ב', הוצאת "האידרא רבה", 1982, עמ' 417- 420.

٤١- שם, עמ' 415- 420.

٤٢– مثل إعادة تنظيم وحدات دفن الموتى على مستوى المناطق العسكرية، على سبيل المثال إعادة تنظيم وحدات الدفن على مستوى المناطق العسكرية. ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון80/22/1981.

٤٣- קמפינסקי, עמ"74.

٤٤- שם, עמ"68.

٤٥- קמפינסקי, עמ"67.

٤٦- על פי ראיון עם סא"ל במיל' מיכאל בר- און, 2.9.2004, (ראש ענף או"ק באותה תקופה). שם: עמ"68.

٤٧- שם: עמ"68.

٤٨- ראה ספר אברהם אבידן: "דרכי חסד: הצעת פרקי הלכה לעוסקים בגמילות חסד של אמת בעניני טיפול בחללי מלחמה זיהויים תקנת עגונות ואבילות", איגוד לוחמי ירושלים, ירושלים, 1978.

٤٩- חניאלנהרי: הספרות ההלכתית לחיל *בהתפתחותה* (1975- 1980)עבודת גמר *לתואר שני, רמתגן. תשס"ג;*עמ' 85- 88.

٥٠- ידידיה מאיר: "אני מסתכל על החיים אחרת", במחנה 20.2.2004 עמ' 17.

٥١- קמפינסקי, עמ"68- 69.

٥٢- שם: עמ"69.

٥٣- ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון, 67/1026/1978.

٥٤- הצעת תוכנית עבודה, ענף אישות וקבורה לשנת עבודה 1974 ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון, 55/153/1978.78 .

٥٥- סיכום לקחים –חוות דעת מיוחדות, מלחמת יום הכיפורים, 22.3.1974. ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון, 55/153/1978.

٥٦- סיכום ישיבת מטה, ענף או"ק, מתאריך, 18.7.1975. ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון, 67/1026/1978.

٥٧– שנתון הממשלה, 1977, עמ'139.

٥٨- ארכיון צה"ל ומערכת הביטחון 178/896/2003.

٥٩- קמפינסקי, עמ"70.

٦٠- יצחק גודשלג "בישראל הדתית" בתוך ברקאי: בירורי הלכה חידושי תורה הגות ומחשבה, ביטאון רבני מרכזי לענייני רבנות, התנועה העולמית של המזרחי – הפועל המזרחי, ירושלים, 1985, עמ' 247-243.

٦١ –الحاخام عوفاديا يوسف: ولد في بغداد في ٢٣ سبتمبر ١٩٢٠م، هاجر إلى القدس المحتلة عام ١٩٢٤م، وهو حاخام مزراحي حريدي، باحث في التلمود.،ان الحاخام الأكبر السابق لليهود السفارديم في فلسطين المحتلة.

אריאל פיקאר: משנתו של הרב עובדיה יוסף בעידן של תמורות-חקר ההלכה ובקורת התרבות, אוניברסיטת בר אילן, 2007, עמ' 306.

٦٢–الحاخام نافون (גד נבון): ترأس الحاخامية العسكرية في الفترة ما بين الأعوام (١٩٧٧– ٢٠٠٠م). קמפינסקי، עמ' 8.

٦٣- אביעזר רביצקי: "ש"ס: היבטים תרבותיים ורעיוניים", עם עובד ומרכז יצחק רבין, תל אביב, 2006, עמ' 296.

٦٤- ניצן חן, ואנשל פפר: מרן עובדיה יוסף- הביוגרפיה, כתר, ירושלים, 2004, עמ' 203-206.

٦٥- קמפינסקי, עמ"72.

٦٦- שלמה גורן: משיב המלחמה- שאלות ותשובות בענייני צבא, מלחמה ובטחון, כרך ב', הוצאת "האידרא רבה", 1987, עמ'418.

٦٧- טוביה מנדלסון: "הרב הראשי שלמה גורן מאשים, היה מחדל חמור של הרבנות הצבאית בפינוי חללי המלחמה", דבר 3.1.1975, עמ'2-1.

٦٨- אליעזר מלמד "מבט הלכתי" בעיתון בשבע 13.5.2004 עמ'12.

٦٩- קמפינסקי, עמ"73.

٧٠- שם: עמ"73.

٧١- ראה מאמר מרדכי הלפרין באתרwww.daat.co.il . ולהרחבה על המורל כבעל שיקול הלכתי ראה: הרב נריהגוטל "שיקולי קדימה בפינוי ובזיהוי חללים בצה"ל" תחומין (כ"ד) אלון שבת מכון צומ"ת עמ' 2004

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: مصادر ومراجع باللغة العربية:

أ) مصادر باللغة العربية:

١-الكتاب المقدس، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط، القاهرة، ١٩٩٥م.

ب) مراجع باللغة العربية:

*المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠٠٩-٢٠١٠م

*رشاد الشامي : الرموز الدينية في اليهودية، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، يُصدرها مركز الدراسات السرقية رقم (١١)، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠م.

*سامى الإمام: موسوعة الفكر العقدي اليهودي، بدون ناشر.

*غازي السعدي : الأعياد والمناسبات والطقوس لدى اليهود، دار الجليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، الطبعة الأولى، عمان، الأردن ، ١٩٩٤م.

ثانياً: المصادر والمراجع العبرية:

أ) مصادر باللغة العبرية:

*ברייתא. מסכת שבת. קנא, ב.

*ששה סדרי משנה, מפורש בידי חנוך אלבק، הוצאת מוסד ביאליק דביר, תל אביב، 1978.

*תורה נביאים כתובים, והברית החדשה, החברה לכתבי הקודש, ירושלים, 1991.

*תלמוד ירושלמי, מסכת מועד קטן, פרק ב', הלכה ד'

ב) مراجع باللغة العبرية:

*אבינעם וינוגרד: לימור רביב "הרצון לפתור את חידת זהותו של כל חייל נשא אותו הלאה" במחנה 20.8.2004

*אביעד הכהן וצבי טל: ספרא וסיפא ספר היובל לרב מרדכי פירון، הוצאת מרכז ספיר לתרבותו לחינוך יהודי، ירושלים، 2014.

*אביעזר רביצקי : "ש"ס: היבטים תרבותיים ורעיוניים", עם עובד ומרכז רבין, תל אביב, 2006 .

*אברהם אבידן : "דרכי חסד : הצעת פרקי הלכה לעוסקים בגמילות חסד של אמת בעניני טיפול בחללי מלחמה זיהויים תקנת עגונות ואבילות, איגוד לוחמי ירושלים, ירושלים, 1978.

*אהרון ארנד: פרקי מחקר ליום העצמאות, לשכת רב הקמפוס של אוניברסיטת בר-אילן, 1998.

*אהרון קמפינסקי:בפקודת הרבנות התפתחותה של הרבנות הצבאית،הוצאת כרמל،ירושלים، 2015.

*אליעזר מלמד "מבט הלכתי" בעתון בשבע 13.5.2004

*אריאל פיקאר: משנתו של הרב עובדיה יוסף בעידן של תמורות-חקר ההלכה ובקורת התרבות, אוניברסיטת בר אילן, 2007.

*ברקאי: בירורי הלכה חידושי תורה הגות ומחשבה, ביטאון רבני מרכזי לענייני רבנות, התנועה העולמית של המזרחי – הפועל המזרחי, ירושלים, 1985 .

*גדעון דורון ואודי לבל: פוליטיקה של שכול، הקיבוץ המאוחד، תל אביב، 2003.

*הוראות הפיקוד העליון :"מקורות והוראות בנושא דת" הוצאת המטה הכללי/ הרבנות הצבאית הראשית, טבת (דצמבר 1964) עמ' 3 .

*הכהן (אביעד) וטל (צבי): ספרא וסיפא ספר היובל לרב מרדכי פירון، הוצאת מרכז ספיר לתרבותו לחינוך יהודי ،ירושלים، 2014 .

*חוברת רבנות צבאית- תורה ונהלים, ענף אוש"ל, יוני 1984 .

*חניאל נהרי ,הספרות ההלכתית לחייל בהתפתחותה (1880–1975) , עבודה לתואר שני ,אוניברסיטת בר-אילן2003 ,

*טוביה מנדלסון: "הרב הראשי שלמה גורן מאשים" היה מחדל חמור של הרבנות הצבאית בפינוי חללי המלחמה" דבר 3.1.1975

*ידידיה מאיר "אני מסתכל על החיים אחרת" במחנה 20.2.2004

*יהודה דודאי יזענשטיין: אוצר ישראל אנציקלופידיה, חלק עשירי, 1913.

*יצחק מאיר: "לא בחיל ולא בכח : הרבנות הצבאית והשירות הדתי מניחי היסודות לחיי הדת בצה"ל", הוצאת "האגודה לחקר תולדות בני־ברק , פרקים ד'-ה', 1998.

*מנחם סוליאלי ומושה ברכוז: לקסיכון מקראי, ערך קבורה, הוצאת דביר, תל אביב, 1967.

*משנה ברורה תקכו ס"ק יז, וכ"כ בתוס' ב"ק ריש פא,א.

*ניצן חן, ואנשל פפר: מרן עובדיה יוסף- הביוגרפיה, כתר, ירושלים, 2004
*ספר האשכול, (מהדורת אויערבך) הלכות טומאת כהנים
*פקודת מטכ"ל 38.0105 – חללים ומתים בשעת חירום – נוהל, בעיקר סעיפים 7-10; מובא גם בלקט "מקורות והוראות בנושא דת" הוצאת המטה הכללי/ הרבנות הצבאית, 1996 עמ' 116-119
*שאילתות דרב אחאי, פרשת בראשית (שאילתא א - ג) שאילתא א ד"ה שאילתא דמחייבין.
*שלמה גורן: משיב המלחמה- שאלות ותשובות בענייני צבא, מלחמה ובטחון, כרך ב', הוצאת "האידרא רבה", 1982, עמ'418.
*שלמה גורן: "משיב מלחמה: שאלות ותשובות בענייני צבא, מלחמה ובטחון", חלק שלישי, הוצאת "האידראربה", ירושלים, 1987.

ثالثاً: مواقع من شبكة المعلومات الدولية:

*https://www.archives.gov.il/archives/Archive/0b071706803069c9/File/0b071706807e6cd6
*http://daat.co.il
*https://www.idf.il/media/18822/380103.pdf
*https://www.idf.il/media/18823/380105.pdf
*https://fs.knesset.gov.il/1/Plenum/1_ptm_250048.pdf
*https://www.zaka.org.il